

دراسة فلسفية إتيقية في مشكلة التلقيح الاصطناعي واستئجار الأرحام

Philosophical Ethical Study in the Problem of Artificial Insemination and Uterine Rental

فرفودة فاطمة*

جامعة عباس لغرور خنشلة/ الجزائر (fferfouda@yahoo.fr)

تاريخ الاستلام: 2021/09/02 ؛ تاريخ القبول: 2021/11/30 ؛ تاريخ النشر: 2021/12/20

Abstract

الملخص

Philosophical research from the beginning to the present ranges from restoring the place of man in the world, And to try to keep it, it's become like the Earth, nature has taken its place, and the genetic code, or pouch, has become a fertile place for experiments of modification and addition This is the recent acceleration in the progress of biomedical applications at their highest levels it is answering questions that were once impossible Moreover, it went so far as to make the central question for philosophers based on one question Have antibiotic studies been able to put limits on the problem of artificial insemination and uterine lease?

Keywords: Bioapplications, Ethics, Artificial Insemination, Uterine rental, Sperm Banks.

إن البحث الفلسفي منذ القدم ولحد الساعة يتراوح بين استعادة مكانة الإنسان في العالم، ومحاولة الحفاظ عليه، فلقد أصبح مثله مثل الأرض، قد احتل مكان الطبيعة وأصبحت الشفرة الوراثية أو الحقيبة الوراثية تمثل مكان خصبا للتجارب من تعديل وإضافة وهذا ما نشهده في الآونة الأخيرة من تسارع في التقدم الذي أحرزته التطبيقات البيو طبية في أعلى مستوياتها أضحت تجيب على أسئلة كانت فيما مضى أمحا مستحيلة وتعدت ذلك إلى الفعل هذا ما جعل السؤال المركزي للمشتغلين في الحقل الفلسفي يقوم على: هل تمكنت الدراسات الإتيقية من وضع حدود لمشكلة التلقيح الاصطناعي واستئجار الأرحام؟

الكلمات المفتاحية: التطبيقات البيوطبية، الإتيقا، التلقيح الاصطناعي، استئجار الأرحام، بنوك المني.

1. مقدمة:

إن الثورة البيوطبية أحدثت انقلابا قيميا في العديد من الأصعدة بعدما أصبحت كل التساؤلات مبررة وجائزة للفعل والممارسة، فالحقل البيولوجي لم يتقدم ولم يقطع أشواطاً إلا بعدما أصبح الإنسان حقله الخصب، ومنبعه الأصلي الذي يستقي منه الخبرة والتجربة، هذا لا يعني أن الثورة البيوطبية لم تقدم لنا حولا لمشاكل كانت مستحيلة ولكن التماذي في خلق حلول لا يمكن أن تؤدي إلا على القضاء على هوية هذا الإنسان الأصلية، فمثلا هنالك العديد من التطبيقات قضت على مفهوم الأسرة تارة تسقط نموذج الوالدية وتارة تجعل الأسرة تنتقي أطفالها كما تنتقي أي سلعة بعدما كان الطب يكتفي بالمعالجة والمعانة والتشخيص أصبحت الممارسات الطبية تتدخل في الطبيعة الأولية للنشوء، هذه الممارسات التي أصبحت أمام تضارب العديد من مخاوف الفلاسفة وحتى البيولوجيون الذين وحدهم يعلمون مخاطر هذه التقنيات التي أصبحت بدون ردع وحد هذا ما يدفعنا إلى التساؤل:

- ما هو السبيل للحد من تجاوزات الممارسات البيوطبية في حق الإنجاب؟
- هل الأزواج الراغبين في الإنجاب على دراية كاملة بما نعينه بالتلقيح الاصطناعي واستئجار الرحم؟
- بما أننا كعرب وكمسلمين ذو مرجعية دينية إسلامية هل نحن على وعي بهذه التقنيات وما ينجر عنها من تجاوزات قيمية ودينية؟

هنالك العديد من المشاكل الطبية في مجال الإنجاب والتناسل والتي استدعت الساحة الطبية لإيجاد حلول لهذه المعضلات وتحقيق آمال العديد من الأزواج وذلك بغية إنجاب وإنشاء أسرة كباقي الأزواج، فكانت هناك العديد من الدراسات والأبحاث في المجال، وسخرت كل الإمكانيات لتجاوز معضلات الإنجاب مثل: العقم عند الرجال والنساء، أو مشاكل صحية يستحيل من خلالها على المرأة الحمل أو أمراض تتعلق بالرجل على غرار العقم، كل هذه المشاكل كانت سببا لخلق حلول مستعجلة ومع ظهور التقنية ومساهمات الهندسة الوراثية وتوقها على باقي العلوم أصبح تحقيق الحلم ليس مستحيلا وقد عرفت العديد من التقنيات

التي مكنت العديد من الأزواج من تحقيق مطلبهم البيولوجي من خلال (أطفال الأنابيب- التلقيح الاصطناعي-استئجار الأرحام...الخ).

أ- التلقيح الاصطناعي:

إن التلقيح الاصطناعي هو عبارة عن عملية يقوم من خلالها تلقيح بويضة المرأة من خلال نوعين الرجل والتلقيح الاصطناعي نوعان داخلي وخارجي، وسبب في ذلك أنه لا يمكن أن ينجح التلقيح الداخلي عندما يكون هنالك خلل في رحم الزوجة وذلك لعدم تمكن حويمن من بلوغ البويضة وتلقيحها مثلا انسداد في المبايض وهناك عدة عوامل أخرى مما يستدعي اللجوء إلى التلقيح الخارجي.

"إنه عملية تجري لعلاج حالات العقم عند المرأة وذلك بالتحقيق من إدخال مني الزوج إلى الزوجة في عضوها التناسلي بغير اتصال جنسي" (سعد، أبريل 2019، صفحة 213).

هناك العديد من التعريفات حول مفهوم التلقيح أو الإخصاب الصناعي ولكنها كلها تصب في معنى واحد على أساس أنه إجراء أو عملية تحدث بدون علاقة جنسية بين طرفين (الزوج-الزوجة)، وذلك بغية تحقيق حدوث الحمل وهذه العملية تقام بسبب أحد الأسباب التالية:

1-انسداد المبايض عند المرأة.

2-عدم تمكن السائل المنوي للرجل من الوصول إلى البويضة وتلقيحها أو ضعفه.

3-"إذا كانت إفرازات عنق الرحم تعوق ولوج الحيوانات المنوية أو يكون عنق الرحم مميت

للحيوان منوي" (سعد، أبريل 2019، صفحة 215)، وهذه من بين أكثر الأسباب التي تمنع السائل المنوي من الولوج لداخل الرحم فهو يموت بمجرد تعرضه للإفرازات.

إن هذه من بين المشاكل التي استدعت تقنية التلقيح الاصطناعي، ولكن مشكلة انسداد المبايض عند المرأة لها حل من خلال تجاوز عملية الإخصاب الصناعي، وذلك بإجراء عملية جراحية من خلال فتح ذلك الانسداد وتتمكن المرأة من خلالها أن تلقح البويضة، وكذلك من المشاكل التي تعترض على الإنجاب والسعي إلى مثل هذه الحلول الالتهاب عند الطرفين مما يعيق على الحيوانات المنوية الاستمرار والولوج لرحم المرأة.

التلقيح الداخلي والتلقيح الخارجي:

لقد تحدثنا فيما سبق أن التلقيح الاصطناعي نوعان ويمكن التأكيد بأن عملية التلقيح الاصطناعي لا يلجأ الطبيب إلى التلقيح الخارجي إلا بعد التأكد بأن هنالك مشاكل في الرحم تعيق العملية.

أ- التلقيح الداخلي:

هو عملية تقام داخليا وذلك بأخذ مني الرجل ومحاولة إيصاله ببويضة المرأة داخل الرحم " يتم مباشرة نقل الحيوانات المنوية من الزوج ووضعها في رحم الزوجة لتلقي بعدها بالبويضة ومن ثم تتابع رحلتها عبر مختلف مراحل النمو التي تمر بها كما في حالة الاتصال الجنسي" (يوسف، سبتمبر 2016، صفحة 64).

وتجري هذه الطريقة عندما يكون هنالك صعوبة من تمكن مني الرجل من الوصول إلى رحم المرأة من أجل تخصيب البويضة، أما بالنسبة للتلقيح الخارجي فهناك عدة عوامل تستدعي الإخصاب المخبري، والذي نسميه بأطفال الأنابيب.

ب- التلقيح الخارجي:

إن التلقيح الخارجي متعارف عليه أنه تلقيح مخبري ، أو آلية مخبرية من خلال محاولة تخصيب البويضة مخبريا بمنى الرجل وذلك عندما تكون مشاكل متعلقة بالرحم مثل انسداد المبايض مثلما تحدثنا عنها سابقا، فتكون العملية (الإخصاب) خارجيا فيتحقق الإخصاب " تدل هذه الكلمة حرفيا باللغة الفرنسية على التلقيح داخل الأنبوب، أي إخصاب صناعي لبويضة المرأة بحويمن الرجل خارج الرحم" (مصباح، ديسمبر 2017، صفحة 121).

وبهذا الشكل تأخذ مباشرة إلى رحم المرأة وبعد ذلك تبدأ مراحل تكون الجنين، هذه في حالة الزوجين الفعليين اللذان يقوم زوجها بعقد شرعي، ولكن المشكل في عملية الإخصاب الصناعي أنه يقوم على عدة مراحل أو خطوات فعندما تفشل الفرضية الأولى (الزوج وزوجته) يلزم الانتقال تدريجيا حسب تشخيص مشاكل عدم الإنجاب وهي كثيرة مثلا: مشكل العقم- مشاكل تتعلق بسائل المنوي للرجل- الالتهابات (الفطريات التناسلية)-انسداد المبايض. من

خلال ذلك سنحاول تفسير مسألة جد مهمة ألا وهي مادام نحن كعرب وكمسلمين لسنا ببعدين عن هذه التقنيات والتي أصبحت راهنية وحل للعديد من المعضلات الإنجابية، هل نحن على وعي بكيفية استعمالها وطرقها وعلى دراية بأنها قابلة للخطأ؟

وعليه مما سبق سنحاول إبراز الطرق التي تعتمد عليها تقنية الإخصاب الصناعي عندما تغش عملية إخصاب بين الزوجين ويستدعي تدخل طرف الثالث.

" أن يجرى التلقيح بين نطفة مأخوذة من زوج وببيضة مأخوذة من امرأة ليست زوجته ثم تزرع اللقيحة في رحم زوجته، أن يجرى التلقيح بين نطفة رجل غير الزوج وببيضة الزوجة ثم تزرع تلك اللقيحة في رحم الزوجة، أن يجرى تلقيح خارجي بين بذرتي زوجين ثم تزرع اللقيحة في رحم امرأة متطوعة بحملها". (تقاضي، 2017، صفحة 153)

من خلال ما سبق يمكن التصريح أن تقنية التلقيح الاصطناعي حقيقة وفرت على الأزواج عناء ومشقة طويلة مع العقاقير والأدوية التي تجعل من الأزواج في حالة نفسية غير مستقرة، ولكن كما لاحظنا سابقا الآليات التي تطبق في تقنية الإخصاب الصناعي ليست بهينة ويمكن تجاهلها، والكفاية بالحلول دون دراية بالعواقب.

فنحن كعرب وكمسلمين علينا أن نكون على قدر من الوعي والمسؤولية لأن هذه التقنية تتخللها العديد من الموانع التي لا تتماشى مع مرجعيتنا الدينية، وحتى القانونية مع أن التشريع الجزائري يقوم على المرجعية الإسلامية فهو يحققها ولا يخالفها وعليه " إن هذا الطريق تحفه المخاطر من كل جانب فلا يؤمن الخطأ في الأنابيب، وهو أمر وارد في كل المختبرات والتحاليل، فيعطى مني الرجل مكان آخر، وتسلم اللقيحة مكان أخرى، وهنا يقع المحذور الشرعي وتختلط الأنساب" (البقصي، 1993، صفحة 152).

وعليه إن الدين الإسلامي هو دين قائم فهو لم يرفض الإخصاب الصناعي قطعا، ولكنه منع الطرق التي يتدخل فيها أي طرف ثالث وأبقى على الزوج وزوجته التي تربطهما علاقة شرعية، وهناك العديد من التضاربات حول التلقيح الخارجي (أطفال الأنابيب) وذلك بأن الذي يقع في المختبر لا يمكن الجزم بصدقه قطعيا، نفس الشيء نجده في المشرع الجزائري " المادة 45 الأمر رقم 02-05 المؤرخ في 27 فبراير 2005 جواز للزوجين اللجوء إلى التلقيح

الاصطناعي... أن يكون الزواج شرعياً، أن يكون التلقيح برضا الزوجين وأثناء حياتهما، أن يتم بمضي الزوج ورحم الزوجة دون غيرهما، لا يجوز اللجوء إلى التلقيح الاصطناعي باستعمال الأم البديلة" (المادة 45، الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005، 2005، صفحة 11). من خلال القرار 45 نشهد بأن المشرع الجزائري متوافق مع مرجعيته الإسلامية فهو يرفض كل أشكال التلقيح الاصطناعي خارج إطار العلاقة الزوجية، ولقد أكد وشدد على منع التلقيح في حالة الوفاة أي طرف من الطرفين أو تدخل طرف ثالث في حياتهما لأجل ولادة طفلها المعروف بتأجير الأرحام.

"لقد أدى استعمال هذه التقنية إلى استتكار قوي لها داخل الأوساط الطبية والدينية التي اعتبرتها منافية للأخلاق، إلا أن التطور الذي حصل في العقلية بعد الحرب العالمية الثانية، بفضل المرونة التقنية التي وفرتها إمكانية حفظ المنى في بنوك متخصصة" (بوفتاس، 2011، صفحة 225).

بطبيعة الحال المشكل المصادف أن المشرع أو القانون الجزائري والشريعة الإسلامية واضحة ولكن الأمر المخيف أن تقنية التلقيح الاصطناعي مسموحة في البلدان المتقدمة، والمشكل الأكبر هو الجهل المتعلق بهذه التقنية التي أصبح العديد من الأزواج يتوافدون عليها بدون علم عن آلياتها وطرقها في التخصيب، وما زاد الأمر حلقة هي البنوك المنوية التي جعلت العديد من التقنيات العلاجية ممكنة لذلك انتشرت المشاكل الأخلاقية وأصبحنا أمام أمر غير اتقيي والذي سيؤدي في نهاية المطاف إلى مجتمع اصطناعي سيقضي شيئاً فشيئاً على الأسرة وشروط تحققها لأنه هدم أساس قيام أسرة بطرق المعهودة، فلا يمكن السكوت عن مثل هذه التطبيقات التي لم تعد تحترم خصوصية البشر، وجعلت منهم مجرد عوامل لتحريك طموحها وزدهار بحوثها، وجني أموال طائلة لتدعيم البحث في مشاريع أخرى أكثر تخويفاً من التطبيقات الحالية، لذلك وجب على الفلاسفة الأخلاقيين النظر في الأسس والدعامة التي سنحت لمثل هذه المشاريع على التطور على حساب كرامة الإنسان الذي أصبح شيء من الأشياء.

إن الحديث عن الأزمة التي آل إليها المجتمع ليس من قبيل الحديث بل إنه واقع حتمي فرض على فئة معينة من المجتمع التماشي معها وذلك بعد دراسة ضعف هذه الفئة وقابليتها على المحاولة بكل الطرق تفاديا لمشاكل الإنجاب، زد على ذلك حقيقة أن الأمر جد مروع بالنسبة للدول المتقدمة أكثر من الدول العربية لأن مثل هذه التطبيقات ليست منتشرة بكثرة بالإضافة أن الديانات الأخرى (اليهودية - المسيحية) تتفق على رفضها لتقنية التلقيح الاصطناعي، وهناك اختلاف في بعض أوجه النظر حول الطرق الخمس في عملية الإخصاب الصناعي، ولكن كلها على اتفاق واحد وهو الامتناع عن إفساد المجتمع.

"أجازت الديانة اليهودية التلقيح الاصطناعي الداخلي الذي يتم بين الزوجين... أما التلقيح الاصطناعي بواسطة شخص ثالث فإنه غير جائز لأنه يؤدي إلى عدم معرفة الأب مما ينجر عنه اختلاط الأنساب وهو محرم في الديانة اليهودية" (غريب، 2018، صفحة 37).

نفس الأمر نجده في الديانة المسيحية التي رفضت تدخل طرف ثالث في عملية الإخصاب الصناعي على أساس أنها غير جائزة والسماح يمثل هذه العملية سيجعل الأطفال مجهولين النسب، من هذا المنطلق نستخلص أن التلقيح الاصطناعي ليس مرتبط بأخلاقيات أو أوامر تنظمه وإنما هي طموحات لم تلقى ردة من طرف الجهات المسؤولة والسبب أن مثل هذه العملية لم تعد أنها علاجية بل أصبحت تسويقية وترويجية لأن مثل هذه الأبحاث قد صرفت عليها أموال طائلة وسنين من تجارب للوصول إلى هذه النتيجة السؤال المطروح: من المسؤول عن هذه التجاوزات الغير الأخلاقية التي مست الإنسان وألغت بعده البيولوجي والاجتماعي؟.

استئجار الأرحام:

إن مسألة استئجار الأرحام تعد من بين إفرازات الهندسة الوراثية ويمكننا القول أن هنالك علاقة بين الإخصاب الصناعي واستئجار الأرحام لأنه يعد مرحلة من مراحلها وبطبيعة الحال هنالك أسباب أدت لتبني هذه التقنية وقد أنتسب (تأجير الرحم)، أنها تعد من بين الأسباب العلاجية: فما الذي نعيه بتأجير الرحم؟

" تقوم فكرة تأجير الرحم موضوع بحثنا على قيام امرأة بالسماح لأخريين بإشغال رحمها ببويضة ملقحة صناعيا لزوجين فترة زمنية تمتد حتى الولادة في حال نجحت هذه العملية " (قزحار، 2015، صفحة 39).

من خلال مما سبق يمكننا تعليل كيفية قيام هذه العملية هي تنطلق من خلال الإخصاب الصناعي الخارجي من بذرتي زوجين في أنبوب اختبار الذي يعرف بأطفال الأنابيب ويوصل برحم امرأة بديلة قد قامت بتأجير رحمها وذلك بعقد وهناك عدة أسباب:

1- عدم تمكن المرأة من حمل الجنين وذلك بسبب طلق الرحم (عدم استمرارية الحمل).

2- "عند استئصال رحم المرأة بسبب مرض من الأمراض والمريض المنتج... وفاة الجنين المتكررة أو الإجهاض المتكرر ومع كون المبيض سليما، في بعض الحالات تكون المرأة غير رغبة في الحمل ترفها، وهذا بدأ ينتشر في طبقة الأثرياء وأوربا والبلاد العربية" (خولي، 2011، صفحة 278).

إذن هذه من بين الأسباب التي أدت إلى إنتهاج هذه التقنية بحجة عجز رحم المرأة عن الحمل، فهذه الأمراض فتحت المجال لإفرازات غير مرضية بغية الحفاظ على جسم المرأة من الترهل والندوب التي يسببها الحمل ويفسد جمالية الجسد.

إن انتاجات الهندسة الوراثية أصبحت غير واعية بخطورة الأمر الذي أصبح متاحا وهذه التقنية معمول بها في البلدان الأجنبية وأصبحت عبارة عن مودا لمواكبة العصر ، شوهت مفهوم الأسرة بعدما أصبح متاحا اقتناء الأطفال بعقد مدته تسعة أشهر، كما تحدثنا سابقا عن صور إمكانية اقتناء الأب البيولوجي (التلقيح الاصطناعي بتدخل طرف ثالث لتخصيب البويضة) إن تقنية الأم البديلة لم تلقى ترحيبا في أوساط الفلاسفة الأخلاقيين وحتى الفقهاء فقد قوبلت بالرفض وذلك بسبب أن جسد الإنسان ليس متاحا للاستعمال والتأجير بعقد مقابل مبلغ مالي والقول لكانط عندما رفض أن يعامل الإنسان مثله مثل أي شيء كوسيلة.

"إن عملية شتل الجنين في رحم امرأة أجنبية لا نستطيع القول بإباحته بحال من أحوال، لأن نقل مني رجل أجنبي إلى رحم امرأة أجنبية لا يعدو إلا أن يكون شبيها بالزنا، والمحظور

الذي في الزنا من اختلاط الأنساب وما إلى ذلك موجود فيه " (داغي و علي يوسف المحمدي، 2006، صفحة 587).

إن الشريعة الإسلامية تصرح بأن عملية أو طريقة الأم البديلة لا يمكن أن تكون جائزة وذلك لخطورة هذه العملية فكان هنالك العديد من المبررات التي امتنعت عن قبول عملية الأم الحاضنة على أساس أنها عملية تتخللها العديد من الأخطاء التي تهتك المرجعية الدينية وتمس بالمجتمع ومقوماته التي تنفي أي إمكانية غير أخلاقية تمس الصالح العام وتضر بالأفراد، والتعامل مع هذه التقنيات على أساس أنها عادية وتتماشى مع مستجدات العصر فهذا خرق للأخلاق العامة فتأجير الرحم ليس بالأمر الهين وليس مجرد عقد بين الأجير والمستأجر .

"إن الطفل الذي ولدته تلك المرأة يحتمل أن يكون من تلك اللقيحة التي أدخلت في رحم المرأة الأجنبية، ويحتمل أن تكون هذه اللقيحة قد ماتت ثم نشأ الطفل من لقاء الزوجة بزوجته" (داغي و علي يوسف المحمدي، 2006، صفحة 588).

هذه من بين المبررات التي صرحت بها الشريعة الإسلامية وأفضت إلى تحريمها من الأساس لأنها آلية اختلاط الأنساب من جهة، ومن جهة ثانية سلب تلك العلاقة التي تنشئ بين الأم وجنينها (الأمومة)، إن الدين الإسلامي دين يسر ولكن السماح بمثل هذه التطبيقات هو اعتداء على حرمة الجسد.

نفس الشيء بالنسبة للمشرع الجزائري والذي ذكرناه سابقا المادة 45 من قانون الأسرة الجزائري والذي صرح بمنع الإخصاب الصناعي عن طريق تأجير الرحم " محل العقد في تأجير الرحم غير مشروع كونه يخالف النظام العام والآداب العامة، إذ لا يصلح أن يكون رحم المرأة محلا لإبرام العقود لأنه متعلق بجسم إنسان" (حميدة و سعدي فطيمة الزهرة، 2021، صفحة 1241).

إن المشرع الجزائري في تقنية تأجير الرحم متوافق مع الشريعة الإسلامية لأنه قائم عليها ومن خلالها يستند عليه في سن قوانينه والسبيل إلى رفض هذه العملية وذلك للحفاظ على المجتمع وعلى أفراد الذين يمثلون أساسه لأن السماح بمثل هذه الممارسات الغير أخلاقية

يجعلنا في تبعية لا تؤدي إلا للهاوية فالحفاظ على جسد الإنسان كحرمة مطلقة غير قابلة للتداول والتسليح.

هنا تحدثنا عن مسألة حاسمة بأنه على الأزواج الامتناع عن هذه الممارسات التي تخل بالصالح العام، ولكن نتساءل: كيف تتمكن المرأة من تأجير رحمها؟ هل الغاية من ذلك غاية إنسانية أم غاية مادية؟

في الحقيقة أن دافع تأجير الرحم أكثر استلابا (اغترابا) إتيقيا من محاولة إيجاد من يؤجر رحما، القيمة الأخلاقية والنفسية تصبح غير ضرورية أو مهمة، وتعلو بذلك القيمة الاقتصادية، وتلغى القيم الأخلاقية التي تجعل من المرأة مجرد وسيلة تستعمل للإنتاج، مثل باقي الآلات إن هذا الأمر بات مريعا ومنتشرا في العالم، أصبحت الهبة الإلهية صنيعة في يد بعض المؤسسات التي ترهن أرحام النساء لإنجاب أولاد غير أولادهن، مقابل مبالغ مالية، الأخلاق إلى أين وما مصيرها؟.

إن الفلاسفة الأخلاقيين والفقهاء يجدون ذلك تعدي على حرمة الجسد وحرته، لكن المشكل أن المستأجرات يجدونه عامل أخلاقي لتمكين الأزواج من تحقيق حق الأمومة والوالدية، إذن نحن أمام عائق إبستيمي إتيقي على مستوى الفهم.

" كما انتشرت هذه الظاهرة في المغرب وأخيرا في مصر حيث أعلنت أم لها ولدان عبر موقعها في الانترنت عن رغبتها في استعدادها لتأجير رحمها لمن ترغب في الإنجاب" (جبر، 2010).

إن مخاوف الفلاسفة والفقهاء قد تحققت بعدما أصبحت هذه التقنيات متداولة في عالمنا العربي الإسلامي، وذلك سببه جهل بمرجعيتنا الدينية، لذلك كما قلنا سابقا نحن كعرب وكمسلمين تحكنا مرجعية ثابتة علينا أن نكون على وعي بخطورتها التي تداولت شيئا فشيئا لمجتمعنا المحافظة المقدسة لإنسانية الإنسان، وذلك باعتباره أرقى الموجودات وأنه خليفة الله في الأرض.

خاتمة:

إن التقنيات البيوطبية هي تقنيات مهندسة بيولوجيا غير أخلاقيا، فهي لا تتماشى مع خصوصية الإنسان، فالهندسة الوراثية أصبحت واقعا لا مفر منه وفي تزايد وتطور ملحوظ مع جل التطورات السريعة وارتباطها بالتكنولوجيا سهل عليها مهمة انتهاج طرق أسهل لبلوغ هدفها وفي الحقيقة وصلنا إلى البيوتكنولوجيا التي تعد طفرة في مجال الهندسة الوراثية وذلك ما نشهده في التطبيقات في عدة مجالات خاصة في المجال التناسلي.

لقد تمكنت الهندسة الوراثية من خلال تطبيقاتها البيو طبية تحقيق واقعا كان مستحيلا للأزواج وأعطت أملا في بناء أسرة متكاملة، ولكن هذا التطبيق لم يكن هدفه الأساسي خلق نمط علاجي بل تعدى ذلك إلى ممارسات غير أخلاقية أدخلت بمفهوم القيمة جاعلة من الجسد حقلا أو مصنعا لتجاربها فانتهكت كل الأطر الأخلاقية وقضت على الحياة الطبيعية المعهودة.

من خلال هذه التقنيات في مجال التناسل (التلقيح الاصطناعي- أطفال الأنابيب-تأجير الرحم) أصبح هنالك ما يسمى للأب الاجتماعي، الأم البديلة، هذه الأخيرة التي تعد من بين مخلفات التلقيح الاصطناعي الخارجي، والتي تمكنت من خلاله تحويل الجسد إلى مجرد وسيلة إنتاجية مرتبطة بقيمة اقتصادية مستلبة أخلاقيا.

إن مشكل هذه التطبيقات أنها لم تجد ردعا بل بالعكس نجد أكبر الشركات العالمية مولت أبحاث في مجال الهندسة الوراثية لمدة سنين وأعوام طويلة بأموال خيالية، من هنا أصبح المجتمع ينظر للأفراد عبارة عن سلع وأدوات قابلة للاستعمال وللإيجار والتداول.

من خلال هذا كله بدأت موجة الرفض لمثل هذه الانتهاكات تمثلت فيما يسمى باسم البيويثيقا وذلك لأجل تهذيب هذه الممارسات وخلق لها أطر وقوانين تمنع التطاول على الجسد، هنا كانت مهمة الفلاسفة والفقهاء بغية توعية المجتمع خاصة المجتمعات العربية الإسلامية التي تجهل خطورة هذه التقنيات التي لا تتوافق مع مرجعيتنا الدينية الإسلامية.

قائمة المراجع:

1. المادة 45، الأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005. (2005). وزارة العدل، مطبوعات الديوان الوطني للأشغال التربوية.
2. حميدة, ن & .سعدي فطيمة الزهرة. (2021). موقف المشرع الجزائري من إجارة الأرحام. مجلة الصوت القانون، العدد 03، المجلد 07.
3. عبد اللاوي سعد. (أفريل 2019). التلقيح الاصطناعي في قانون الأسرة الجزائري ودوره في حلة معضلة الإنجاب. مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 01، المجلد 10.
4. علي محي الدين القره داغي، و علي يوسف المحمدي. (2006). القضايا الطبية المعاصرة (دراسة فقهية طبية مقارنة). شركة البشائر الإسلامية للنشر والتوزيع.
5. عمر بوفتاس. (2011). البيوتيقا الأخلاقيات الجديدة في مواجهة تجاوز البيوتكنولوجيا. الدار البيضاء: افريقيا الشرق.
6. فتيحة تقاحي. (2017). تطبيقات الطب المعاصر وسؤال الاتيقا. مجلة منيرفا، تلمسان، العدد 01 ديسمبر المجلد 04.
7. كريمة عبود جبر. (2010). استئجار الأرحام والآثار المترتبة عليه. مجلة أبحاث كلية التربية الأساسية، العدد 3، المجلد 9.
8. مختار غريب. (2018). البيوتيقا بين البيوتقنية والمبادئ الاتيقية. الجزائر: ابن نديم للنشر والتوزيع.
9. ناديا قزحار. (2015). المنظور القانوني والشرعي لعقد إجارة الأرحام. مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، الأردن، العدد 1، المجلد 15.
10. ناهدة البقصي. (1993). الهندسة الوراثية والأخلاق. مصر: مكتبة الإسكندرية.
11. هشام مصباح. (ديسمبر 2017). الثورة البيولوجية ورهانات البيواطيقا. مجلة منيرفا، العدد 1.
12. هند خولي. (2011). تأجير الأرحام في الفقه الإسلامي. مجلة دمشق، للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد 03 المجلد 27.
13. يوسف, م (سبتمبر 2016). التلقيح الاصطناعي في قانون الأسرة الجزائري. مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 24.